

الاستثمار السياحي في الجزائر: واقع وتحديات Tourism Investment in Algeria: Challenges and Reality

تاريخ القبول: 2021/05/09

تاريخ الإرسال: 2021/02/03

الاقتصادية وتطوير مختلف القطاعات، بالإضافة إلى تحسين ميزان المدفوعات الخاص بالدولة.

أصبح للاستثمار السياحي دور لا يستهان به في صناعة السياحة باعتباره مطلباً ضرورياً للنهوض بالاقتصاد الوطني، لكن ذلك لن يتأتى ما لم تكن هناك حوافز وضمانات للمستثمر توفر له الحماية القانونية اللازمة.

الكلمات المفتاحية: الاستثمار السياحي؛ الثروة السياحية؛ التنمية الاقتصادية؛ التنمية السياحية.

Abstract:

The Algerian government pursued a policy of tourism investments after the oil crisis, considering that Algeria is a strategic country in terms of natural resources and rich in cultural heritage. Due to the reliance of the tourism sector on human resources, it has enabled the decrease of unemployment, create job opportunities and contributed to the sustainable development of the state. As well as advancing economic development and developing various sectors, in

إيرابن نوال*

المركز الجامعي تيبازة - الجزائر
Irain.nawel@cu-tipaza.dz

ملخص:

انتهجت الدولة الجزائرية سياسة الاستثمارات السياحية بعد أزمة النفط؛ باعتبار أن الجزائر بلد استراتيجي من حيث الموارد الطبيعية وغني بالموثوث الثقافي. ونظرا لإعتماد قطاع السياحة على الموارد البشرية، فإنه مكن من إمتصاص نسبه البطالة وتوليد فرص العمل وساهم في التنمية المستدامة للدولة، وكذا دفع عجلة التنمية

* - المؤلف المراسل.

addition to improving the state's balance of payments. Tourism investment has become a significant role in the tourism industry, as it is a necessary requirement for the development of the national economy. However, this will not happen unless there are motivators and guarantees for the investor that provide him with the necessary legal protection.

Keywords: Tourism investment; Tourism fortune; Economic growth; Tourism development.

مقدمة:

تعتبر السياحة وليدة الحاجة عند البشر، حيث إنبثق مفهومها وتزامن مع بداية التنقل والترحال⁽¹⁾ في حياة الإنسان البدائي وحاجته للبحث عن القوت من أجل العيش. ثم إرتقت بعد ذلك وأصبح لها بعد حضاري وثقافي واجتماعي ونفسي واقتصادي إنطلاقاً من حب الإنسان للتطلع والاستكشاف والتعلم.

يعتبر قطاع السياحة من بين أهم القطاعات في العالم اليوم، حيث أصبحت صناعة السياحة ظاهرة حضارية واجتماعية تمثل إحدى المحاور الأساسية في أنشطة الخدمات، وأداة فعالة لتحقيق التنمية المستدامة، فهي قادرة على جلب مداخيل هامة من العملة الصعبة واستحداث مناصب شغل سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لإرتباطها بالعديد من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

أدركت الجزائر على غرار العديد من الدول أهمية السياحة، حيث وضعت استراتيجية خاصة لتطويرها، وتعتبر السياحة الداخلية أحد أنواع السياحة من حيث الإطار المكاني، وهي تتم من قبل مواطني دولة معينة داخل حدود إقليمهم وتتفق فيها عملة محلية، وتعني انتقال الأفراد داخل البلد نفسه.

تعدّ صناعة السياحة من أسرع القطاعات تقدماً نظراً لقدرتها على إمتصاص نسبة البطالة وتوليد فرص العمل، باعتبار اعتماد السياحة بالدرجة الأولى على الموارد البشرية.

يعتبر الاستثمار السياحي في السياحة الداخلية مرآة عاكسة على المخطط الذي إنتهجه الجزائر في قطاع السياحة لتنمية الاقتصاد الوطني، ولن يتأت ذلك ما لم يكن هناك سياسة تفاعلية، من خلال سن قوانين تنمّش والاستثمار السياحي وتوفير مناخ استثمار لاستقطاب أكبر عدد من السياح داخل الوطن نفسه.

وقد أدى التنوع الطبيعي الجزائري إلى تنوع السياحات المعتمدة في هذا البلد، حيث تختلف السياحة باختلاف المكان المختار، لذلك يعتبر المناخ أكبر عامل لنجاعة الاستثمار السياحي في الجزائر.

لكن الإشكال الذي يطرح نفسه هو؛ ما مدى فعالية الاستثمار السياحي في صناعة السياحة الداخلية في الجزائر؟ وهل القوانين التي سنّها المشرع الجزائري كافية



للنهوض باستثمار سياحي داخلي؟ وماهي المجالات الممكن الاستثمار فيها سياحيا في الجزائر؟

تنبثق من هذا الإشكال جملة من التساؤلات:

- هل إمتلاك الجزائر للزخم الهائل من التنوع الطبيعي من شأنه النهوض بقطاع سياحي يضاهي الدول المتقدمة؟
- هل تتوفر الجزائر على المزايا اللازمة للاستثمار السياحي، ومن ثمّ إعادة استقطاب جاليتنا في الخارج؟
- هل الشعب الجزائري يتمتع بثقافة سياحية خاصة داخل الوطن نفسه؟ وما هي متطلبات جذب الاستثمار السياحي؟
- هل يمكننا الحديث عن تنمية مستدامة في مجال السياحة الداخلية في الجزائر؟
- أهمية الدراسة:
- تدهور سعر البترول ونفاذ الثروة النفطية، بإعتباره الريع الأساسي في اقتصاد الجزائر يعدّ ضرورة حتمية للتخمين في سياسة ناجعة للنهوض بالاقتصاد الوطني بعيدا عن المديونية.
- تنمية المهارات الإدارية من خلال تكوين وتأطير الموارد البشرية.
- ضرورة تفعيل واستغلال المنتجات الوطنية والموارد الطبيعية الخاصة بالجزائر.
- الاستثمار السياحي يعني اقتصاد ناجح، من خلال إمتصاص البطالة عن طريق تخصيص فرص العمل "اليد العاملة الفنية".
- توعية الشعب الجزائري بأهمية السياحة، بإعتبارها قطاع مركب ونقطة تقاطع لكلّ الميادين سواء الثقافية أو الاجتماعية أو الاقتصادية.

المحور الأول: بيئة الاستثمار السياحي

يتطلب تكوين بيئة استثمار سياحي مستقطب لأكبر قدر ممكن من السياح، ضرورة بيان دوافع الاستثمار السياحي ومتطلباته، ثم التطرق إلى جملة التحفيزات اللازمة، من خلال عرض الإمتيازات والضمانات المخولة للمستثمرين السياحيين.

أولا- تعريف الاستثمار السياحي

يتمثل الاستثمار السياحي في جميع ما ينفق في قطاع السياحة وما تستقطبه الدولة



من استثمارات أجنبية موجهة لهذا القطاع. حيث يعتبر من الأنشطة الواعدة لما تتيحه من فرص كبيرة للنجاح وتحقيق عوائد مالية، كما أنه يتوقف على مدى تدفق رؤوس الأموال للاستثمار في مجال السياحة، إلى جانب قوة المنتج السياحي للتعريف بمنتوجها السياحي.⁽²⁾

تعدّ الاستثمارات السياحية من أهم الموارد السياحية لجلب رؤوس الأموال وتأهيل اليد العاملة الفنية، وذلك بتنوع الخبرات في ميدان القطاع السياحي، وهذا يؤدي إلى التدفقات النقدية وزيادة التوسع في المجال السياحي،⁽³⁾ وهو استثمار خدمني بالدرجة الأولى، مرتبط بحركة الناس وتقلهم، ويعتبر أحد الهياكل الاقتصادية التي تسعى الدول النامية لتحقيقها، لما له من دور هام في الإنتاج والتوزيع،⁽⁴⁾ هذا ما تؤكدته المادة 9 من القانون رقم 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، حيث نصت على أنه: "تهدف التنمية السياحية إلى رفع قدرات الإنتاج السياحي خاصة عن طريق الاستثمار السياحي، مع الحرص على ترمين التراث". وتنص المادة 7 من نفس القانون على أنه: "توفر الدولة الشروط الضرورية لترقية الاستثمار السياحي".

وتعرف المنظمة العالمية للسياحة الاستثمار السياحي بأنه: "تلبية حاجيات السياح والمواقع المضيفة إلى جانب حماية الفرص للمستقبل وتوفيرها، والقواعد المرشدة في مجال إدارة الموارد بطريقة تتحقق فيها متطلبات المسائل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويتحقق معها التكامل الثقافي والعوامل البيئية والتنوع الحيوي ودعم نظم الحياة".⁽⁵⁾

فالاستثمار السياحي هو عملية تكوين لرأس المال وذلك عن طريق إقتناء أصول ثابتة واقعة في الإقليم الاقتصادي وممتلكات إنتاجية مقيمة،⁽⁶⁾ ويشمل الاستثمار السياحي العديد من الأنشطة المرتبطة بقطاع السياحة، فهو عملية بناء فنادق ووسائل الإقامة المشابهة وكذلك عملية إنشاء أو تحديد منشآت قاعدية مثل تهيئة الإقليم، التزويد بالماء والطاقة، منشآت القاعدة لقطاع النقل والاتصالات (الطرق، المطارات، الموانئ، الهاتف والإنترنت...إلخ).

ثانيا- دوافع الاستثمار السياحي

- 1- دفع عجلة التنمية الاقتصادية وتطوير مختلف القطاعات: يعتبر قطاع السياحة قطاع مركب يستلزم وجود قطاعات أخرى لتنميتها، حيث توجد علاقة طردية بين كل القطاعات، أين تمثل السياحة صناعة مركبة تتضمن مجالات مختلفة للاستثمار مثل الفنادق والمطاعم والمراكز الرياضية والاستشفائية والنقل والاتصالات... إلخ. فلا سياحة من دون نقل ولا سياحة من دون إقامات وهكذا دواليك، لذلك يؤدي إنتعاش قطاع السياحة بالضرورة لإنتعاش كل القطاعات. حيث أن نجاح السياحة الداخلية يؤدي إلى زيادة الطلب الاستهلاكي؛ من نقل وإتصال وتسويق... إلخ.
- 2- زيادة الدخل القومي: يخلق الطلب السياحي قيمة مضافة تؤدي إلى نمو حقيقي في الدخل القومي، عن طريق مختلف القطاعات الإنتاجية التي تتحرك بصورة ديناميكية متفاعلة منتجة للإنفاق والاستهلاك السياحي الذي يخلق دائرة اقتصادية مركبة تؤثر إيجابا على تحريك وتشغيل الدورة الاقتصادية على المستوى المحلي والوطني، وبالتالي فإن الاستثمار السياحي يؤدي إلى نمو الدخل الوطني.⁽⁷⁾
- 3- دفع ميزان المدفوعات: تساهم السياحة في تحسين ميزان المدفوعات الخاص بالدولة، وهذا نتيجة الاستخدامات الجيدة للموارد الطبيعية والعلاقات الاقتصادية التي تنشأ بين القطاعات الاقتصادية وقطاع السياحة.⁽⁸⁾
- 4- توفير مناصب شغل وتكوين العمال: يحقق الاستثمار السياحي مناصب شغل لإعتماد السياحة على الموارد البشرية، فهو يمتص البطالة بالإضافة الى تكوين هؤلاء العملاء لضمان قطاع خدماتي بامتياز ومن ثم جلب أكبر قدر من السياح.
- 5- نقل التكنولوجيا: تتسم الشركات الأجنبية بدرجة كبيرة من التقدم التكنولوجي والذي من خلاله يمكننا نقل فنون وأنظمة الإدارة الحديثة بالفنادق وغيرها من المنشآت السياحية. بالإضافة إلى إدخال تجهيزات حديثة ومتطورة من آلات ومعدات جديدة يمكن استخدامها في تسهيل الخدمات أو إنتاج السلع الصناعية لأغراض سياحية. كما أن وجود هذه الشركات يفرض على الشركات الوطنية جواً تنافسيا من أجل ضمان استمرارها.⁽⁹⁾
- 6- تطوير البنية التحتية: يتطلب الاستثمار السياحي القيام بمشاريع تنموية قد تتعلق



بالبنية التحتية، كتشبيد بنايات وإقامة الجسور والمركبات وكذا الحدائق، مثال ذلك؛ أنّ تنقل السياح يستوجب إعداد سياسة تجهيز للمنشآت الخاصة بالمواصلات من طرقات، حظائر السيارات والحافلات، السكك الحديدية والقطارات وكذا المطارات والطائرات..الخ.

ثالثا- متطلبات الاستثمار السياحي

تنص المادة 7 من القانون رقم 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة على أنه: "توفر الدولة الشروط الضرورية لترقية الاستثمار السياحي". وتتجلى الشروط الضرورية في الأمن والعقار السياحي وكذا التمويل البنكي، بالإضافة إلى الموارد البشرية المكونة.

1- الأمن السياحي: نظرا للتلازم الحاصل بين قطاع السياحة ومختلف القطاعات والخدمات، فإنّ الاستثمار السياحي يصاب بالشلل إذا تعرض أيّ قطاع من القطاعات للمساس، حيث نلمس علاقة طردية بين كل القطاعات بلعتبر أنّ قطاع السياحة مركب.

وقد مرت الجزائر بظروف عصيبة ذبذبت الاستقرار والأمن السياسي، ممّا أثر سلبا على إمكانية الاستثمار السياحي في الجزائر.

ويعتبر الأمن السياحي الركيزة الأساسية لصناعة السياحة ويعدّ عنصرا فعالا لتحقيق التنمية المستدامة. حيث لا سياحة من دون أمن، بل ويعتبر الأمن ضرورة حتمية لبناء تنمية سياحية.

وقد مرت الجزائر بعشرية سوداء أثرت سلبا على الاستثمار السياحي، نظرا لغرس الخوف في نفوس الجزائريين جراء الأفعال الإرهابية المدمرة، وقد هدأت الأوضاع في سنة 2005، بعد ميثاق المصالحة الوطنية الذي قام به رئيس الجمهورية الجزائرية. لذلك نقول أنّ هذه السنة تعتبر نقطة إنعطاف حقيقية لإعادة بناء الجزائر من جميع النواحي.

تتجلى العلاقة ما بين الأمن والسياحة في التلازم الحاصل بين الأمرين، فتوفر الأمن يعني قيام استثمار سياحي وغيابه يعني عدم إمكانية الاستثمار في المجال السياحي، لأنّ الإنسان يبحث عن الراحة النفسية والأمان قبل كلّ شيء.



2- العقار السياحي: تنص المادة 20 من القانون رقم 03-02 المحددة للقواعد العامة للاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ على أنه: "يتشكل العقار السياحي القابل للبناء من الأراضي المحددة لهذا الغرض في مخطط التهيئة السياحية، ويضم الأراضي التابعة للأموال الوطنية العمومية والخاصة، وتلك التابعة للخواص"، لذلك يجب ضمان توفير العقار وضمان رقابة فعالة للقضاء على مافيا العقار في الجزائر.

3- التمويل البنكي: يجب تكييف طريقة التمويل البنكي مع خصوصيات الاستثمار السياحي وتشجيع المؤسسات البنكية على تقديم قروض مكيفة مع الاستثمار السياحي الذي يقتضي عادة قروضا طويلة الأجل، كما يجب إنشاء بنوك متخصصة في تمويل المشاريع والاستثمارات السياحية.⁽¹⁰⁾ لذلك نرى ضرورة إنشاء بنك للتنمية السياحية.

4- الموارد البشرية: يتطلب الاستثمار السياحي عناصر تميزه عن باقي الاستثمارات، حيث يحتاج إلى يد عاملة مؤهلة. لأن قطاع السياحة قطاع خدماتي بامتياز ومن ثم لا يحتاج كثيرا إلى عناصر معقدة مثل التكنولوجيا، بل يتطلب قدرات فنية يمكنها مواجهة إحتياجات القطاع وتسييره وتنميته، سواء في المجال السياحي أو في مختلف القطاعات المكتملة للسياحة.

فالاستثمار في العنصر البشري يعدّ ركيزة أساسية للنهوض بالسياحة الداخلية. لذلك لا بد من إنشاء مدارس تكوينية وإقامة دورات تدريبية.

تمثل الموارد البشرية العمود الفقري للقطاع السياحي، فتوفير فنادق ومنشآت ومركبات ومباني وهياكل سياحية لا يعدو أن يكون أكثر من عناصر جذب مادية لا يمكن قيام سياحة بوجودها ما لم يلازمها عنصر الموارد البشرية، فالأفراد هم الذين يصنعون هذا القطاع الخدماتي ويسيرونه، لذلك يجب تنمية مهارات وقدرات هذه الموارد حتى تكون قادرة على صناعة سياحة داخلية بامتياز.

يجب الاستثمار في رأس المال البشري بالإنفاق على المجالات التي تساهم في بناء الإنسان بدنيا وعقليا وفنيا، ما يعني أن الموارد البشرية من أجل تنميتها لا تحتاج فقط للتكوين والتأطير بل تحتاج قبل ذلك للصحة والأمن والتعليم، باعتبار أن التنمية البشرية هي توسيع القدرات البشرية ومن ثم الإنتفاع من هذه القدرات، لذلك نقول أن



الإنسان يعتبر عنصراً إنتاجياً ورأس مال لا بد من الاستثمار فيه لتحقيق تنمية مستدامة في المجال السياحي.

5- الوعي الثقافي: تعدّ الثقافة السياحية عنصراً مهماً وعاملاً مؤثراً في السياحة وتطورها من جهة، والسائح والتأثير في نفسيته من جهة أخرى، وهناك دراسات جعلت الوعي لدى سكان الدولة بأهمية السياحة من شأنه أن يجعل القطاع أكثر تنافسية على إعتبار أنّ الإنسان هو القاعدة الأساسية في تنمية القطاع والإهتمام به.⁽¹¹⁾

رابعاً- محفزات الاستثمار السياحي

اتبعت الجزائر سياسة جديدة تتمثل في فتح المجال أمام الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي في القطاع السياحي، وكذا الشروع في خصخصة قطاع السياحة، لذلك قامت بتنظيم هذه المسألة، حيث سنّ المشرع الجزائري نصوصاً تنص على حوافز و ضمانات من شأنها تشجيع الاستثمار السياحي في الجزائر لتنظيم وتسهيل إجراءات الاستثمار وتطويرها، بإعتبار أنّ الاستثمارات السياحية تكون في أصول ثابتة ولمدة طويلة مما يترتب عليها عدّة تغييرات سياسية واجتماعية ذات مخاطر متفاوتة.

1- الامتيازات الممنوحة للمستثمرين: تنص المادة 7 من القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار⁽¹²⁾ على أنّه: "تتضمن المزايا المنصوص عليها في هذا القانون:

- المزايا المشتركة لكلّ الإمتيازات القابلة للاستفادة.
 - المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الإمتياز و/أو المنشئة لمناصب الشغل.
 - المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني".
- وبالرجوع للقسم الثاني والثالث والرابع من نفس القانون نجد أنّ المشرع الجزائري، نص على هذه المزايا بموجب المادتين 12 و13.

أ- المزايا المشتركة لكلّ الإمتيازات القابلة للاستفادة

- تنص المادة 12 من القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار على أنّه: "زيادة على التحفيّزات الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، تستفيد الاستثمارات المعنية بالمزايا والمحدّدة في المادة 2، ممّا يأتي:

أ-1- مرحلة الإنجاز:

- الإعضاء من الحقوق الجمركية، فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة



في إنجاز الاستثمار،

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار،
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كلّ المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني،
- الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الإمتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وتطبق هذه المزايا على المدّة الدنيا لحق الإمتياز الممنوح،
- تخفيض بنسبة 90% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحدّدة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الاستثمار،
- الإعفاء لمدّة (10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار، إبتداء من تاريخ الإقتناء،
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.

- أ- 2- مرحلة الاستغلال: بعد معاينة الشروع في مرحلة الاستغلال بناء على محضر تعدّه المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، مدّة ثلاث (3) سنوات من المزايا الآتية:
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات،
 - الإعفاء من الرسم على النشاط المهني،
 - تخفيض بنسبة 50% من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحدّدة من قبل مصالح أملاك الدولة.

ب- المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الإمتياز و/أو المنشئة لمناصب الشغل: تنص المادة 15 من القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار على أنّه: "لا تلغي المزايا المحدّدة في المادتين 12 و13، التحفيّزات الجبائية والمالية الخاصة، المنشأة بموجب التشريع المعمول به لفائدة النشاطات السياحية والنشاطات الصناعية والنشاطات الفلاحية.

كما لا يؤدي وجود عدّة مزايا من نفس الطبيعة، سواء تلك المنصوص عليها في هذا



- القانون، إلى تطبيقها معا وفي هذه الحالة، يستفيد المستثمر من التحفيز الأفضل".
- ج- المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني: تستفيد من المزايا الاستثنائية الاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني، والمعدّة على أساس اتفاقية متفاوض عليها بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة.⁽¹³⁾ وتتضمن المزايا الاستثنائية ما يأتي:
- تمديد مدّة مزايا الاستغلال المذكورة في المادة 12، يمكن أن تصل إلى (10) سنوات.
 - منح إعفاء أو تخفيض للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الإقتطاعات أو المساعدات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعانات أو المساعدات أو الدعم المالي.
 - يؤهل المجلس الوطني للاستثمار لمنح إعفاءات أو تخفيضات للحقوق أو الضرائب أو الرسوم، بما فيها الرسم على القيمة المضافة المطبق على أسعار السلع المنتجة التي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة.⁽¹⁴⁾
 - الضمانات الممنوحة للمستثمرين: بما أنّ الاستثمار السياحي يخص الوطنيين والأجانب، فقد خول المشرع جملة من الضمانات من شأنها تشجيع الاستثمار خاصة بالنسبة للأجانب في البلد المضيف، وتمثل هذه الضمانات في:
 - المعاملة المنصفة والعادلة للأجانب فيما يخص الحقوق والواجبات المرتبطة باستثماراتهم.⁽¹⁵⁾
 - تطبيق شرط الثبات التشريعي.⁽¹⁶⁾
 - ألا تكون الاستثمارات المنجزة موضوع استيلاء.⁽¹⁷⁾
 - اللجوء إلى القضاء الوطني أو التحكيم الدولي في حالة نشوب نزاع بين المستثمر والدولة المضيقة.⁽¹⁸⁾
 - ضمان تحويل رأس المال المستثمر والعائدات الناجمة عنه⁽¹⁹⁾: فالمستثمر الأجنبي يحرص على ضمان تحويل أمواله، لذلك ولضمان استثمار سياحي في السياحة الداخلية يدفع عجلة التنمية، فإننا نرى أنّ الأهمية تكون أكثر في الاستثمار الداخلي لضمان عدم خروج الأموال خارج الجزائر.

المحور الثاني: مجالات الاستثمار السياحي

تتمحور مجالات الاستثمار السياحي في الخدمات السياحية والثروة السياحية؛

أولاً- الخدمات السياحية

أو ما يعرف بالتجهيزات والتسهيلات السياحية، وتضم القطاعات الآتية:

1- خدمات الإقامة والإعاشة والتسهيلات الترفيهية: ويشمل كلّ من الفنادق وكل ما يتبعها من مستلزمات السائح، ونظرا لأهمية الإقامة بالنسبة للسائح، فإنه يجب على الدولة أن تشجع استثمارات الفنادق في كل ولايات الوطن، بإعتبار أنّ الفندق هو مكان يحصل فيه السائح على جميع الخدمات التي بإمكانه الحصول عليها في منزله نظير أجر⁽²⁰⁾، ويتم بناء المؤسسات الفندقية وتجهيئتها بموجب قانون⁽²¹⁾.

2- خدمات النقل: من أجل تلبية حاجة التنقل لدى السائح وتطوير السياحة، لا بد من إعداد سياسة تجهير المنشآت الخاصة بالمواصلات من طرقات، أنفاق، سكك حديدية وحطائر السيارات والحافلات بالإضافة إلى المطارات والطائرات... الخ، بمعنى ضرورة توفير البنية التحتية لهذا القطاع، فكلما زاد تدفق السياح زادت الحاجة إلى وسائل النقل.

وعليه نقول أنه من أجل صناعة سياحة ناجعة لا بد من الاستثمار أولاً في مجال النقل، ونخص وسائل النقل بمختلف أنواعها. وبما أننا بصدد دراسة السياحة الداخلية نقول أنه تدخل جميع وسائل النقل في الاستثمار سواء رافعة كهربائية، مثل رافعة لالا سيتي بتملسان، أو سيارات وحافلات وحتى البواخر بما أن الجزائر بلد ساحلي بامتياز حيث نجد ميناء تيبازة، بجاية، جيجل، عنابة ووهران... الخ. وحتى الطائرات لها نصيبها نظرا لشساعة مساحة الجزائر، لذلك يجب تشييد الطرقات، وبناء المطارات وتهيئة الموانئ وتوفير وسائل النقل بمختلف أنواعها.

3- خدمات الإتصال: يجب توفير وسائل الإتصال المختلفة للسائح، من هاتف ووسائل تكنولوجية حديثة للتواصل مع العالم الخارجي وذلك بضمان التدفق الجيد للإنترنت.



ثانيا- الثروة السياحية

تنص المادة 5 من القانون رقم 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة⁽²²⁾ على أنه: "تخضع تنمية الأنشطة السياحية لقواعد ومبادئ حماية الموارد الطبيعية والمتاحات الثقافية والتاريخية وهذا بغرض حماية أصالتها وضمان القدرة التنافسية للعرض السياحي وديمومتها".

يتمركز الاستثمار في الثروة السياحية في مواقع وموارد الجذب السياحي والتي تتمثل في موارد التراث الطبيعي والثقافي، وذلك من أجل خلق تنمية سياحية ومن ثم رفع قدرات الإنتاج السياحي، حيث تنص المادة 9 من القانون رقم 03-01 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة على أنه: "تهدف التنمية السياحية إلى رفع قدرات الإنتاج السياحي خاصة عن طريق الاستثمار السياحي، مع الحرص على تثمين التراث السياحي الوطني". وتنص المادة 11 من نفس القانون على أنه: "قصد ترقية الاستثمار السياحي ورفع القدرة التنافسية للمنتوج السياحي الوطني تضع الدولة تدابير تشجيعية، لا سيما في مجال تهيئة وتسيير مناطق التوسع والمواقع الساحلية".

وبالرجوع لقانون رقم 03-03 المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية⁽²³⁾، نجد أنه يحدد مبادئ وقواعد حماية وتهيئة وترقية وتسيير مناطق التوسع والمواقع السياحية⁽²⁴⁾. وعليه نقول أن الثروة السياحية تتمثل في:

1- موارد التراث الطبيعي: تمتلك الجزائر مقومات طبيعية متنوعة، تتمثل في موقعها الجغرافي الاستراتيجي، باعتبار أن الجزائر تتربع على شريط ساحلي يمتد على طول 1200 كلم، وبها سلاسل جبلية، وصحراء شاسعة ذات كثبان رملية، حمامات معدنية وبحار... إلخ، ضف إلى ذلك أنها تزخر بموارد باطنية جعلت منها مركز قوة مثل البترول، لكن وفي ظل تدهور أسعاره كان لزاما المسارعة لإيجاد آلية بديلة للنهوض بالاقتصاد الوطني فكانت السياحة، هذا ما يجعلنا نتحدث عن الاستثمار في جميع أنواع السياحة الداخلية في الجزائر:

أ- السياحة البيئية: تقوم السياحة البيئية على التوازن البيئي، وهي ظاهرة جديدة تهدف إلى البحث والدراسة والتأمل في الطبيعة والنباتات والحيوانات وتوفير الراحة للإنسان، فالميزة التي يتيحها تطبيق السياحة البيئية هي ربط الاستثمار والمشاريع



الإنتاجية للمجتمع المحلي مع حماية البيئة والتنوع الحيوي والثقافة للمناطق السياحية، وفق معادلة تنموية واحدة، وذلك عن طريق إعداد برامج سياحية تعتمد توجيه السياحة نحو المواقع المميزة بيئياً، مع التأكيد على ممارسة سلوكيات سياحية إبداعية ودون المساس بنوعية البيئة والتأثير عليها.⁽²⁵⁾

تملك الجزائر مقومات متكاملة من شأنها قيام صناعة سياحية واسعة، حيث تتميز الجزائر ببيئة متميزة نظراً لتنوع المناخات فيها، وتركيبها الجيولوجية وموقعها الجغرافي، وهو ما أدى إلى تنوع مواردها الطبيعية؛ حيث تتنوع النباتات وتختلف الحيوانات من منطقة لأخرى، وبما أنّ الجزائر تملك زخم بيئي هائل (جبال، هضاب، سهول، مرتفعات، وديان، بحار، صحراء، رمال، واحات، كهوف...) فإن هذا يجعل منها بلد مستقطب للاستثمار بنوعيه الداخلي والأجنبي. فالبيئة تعتبر مقوم جذب للسياحة.

ب- السياحة الساحلية: تعتبر هذه السياحة أهم أنواع السياحة في الجزائر، حيث نجد أنّ أغلبية سكان الجزائر يرى في السياحة أنّها موسمية، وأنّ السياحة تكون في فصل الصيف وفي البحر والشاطئ تحديداً، وهنا نلمس نقص الوعي السياحي لدى المجتمع الجزائري لعدم إلمامه بفكرة السياحة وأهميتها، بل ولانزنا نرى رفض بعض العائلات للذهاب للبحر، باعتبار الأفعال غير اللائقة التي نجدها واللباس غير المحتشم مما يجعل استحالة الجمع بين أفراد العائلة الواحدة أمام منظر غير محترم، لذلك نحن نناشد السلطات بما يأتي:

- ضرورة تنظيم الشواطئ العائلية،
- ضرورة توفير المطاعم والمقاهي ومحلات تجارية مختلفة بما فيها توفير لعب للأطفال،
- ضرورة توفير مرافق للسيارات والحافلات،
- الرقابة الأمنية والنظافة،
- استحداث مراكز سياحية لاستقطاب أكبر عدد من السياح،
- القيام بمهرجانات وسهرات محترمة تليق بشعب مسلم،
- ضرورة تطبيق نص المادة 2 من القانون رقم 03-02 المحدد للقواعد العامة



للاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ⁽²⁶⁾، التي تنص على أنه: "يهدف هذا القانون إلى:

- حماية وتثمين الشواطئ قصد استفادة المصطافين منها بالسباحة والاستجمام والخدمات المرتبطة بها،
- توفير شروط تنمية منسجمة ومتوازنة للشواطئ تستجيب لحاجات المصطافين من حيث النظافة والصحة والأمن وحماية البيئة،
- تحسين خدمات إقامة المصطافين،
- تحديد نظام تسليية مدمج ومتناسب مع نشاطات السياحة الشاطئية".
- من هنا نقول أنّ الاستثمار في الشواطئ يعدّ ضرورة حتمية لصناعة السياحة الداخلية في الجزائر، حيث يعدّ استقطاب سياحي للشعب من جهة ودخل قومي لخزينة الدولة من جهة أخرى.

ب-1- السياحة الجبلية: هذا النوع من السياحة نجده في فصل الربيع، خاصة وأنّ الجزائر تحوي أماكن طبيعية عظيمة ومناظر خلابة تبهر الزائرين، كيف لا ونحن نعلم أنّ الجزائر بلد استراتيجي بامتياز، فالجبال تعتبر آية الله في خلقه حيث صور لنا الكهوف والمغارات والموارد المائية والحمامات المعدنية. ولضمان استثمار ناجح في هذا المجال يجب توفير الأمن والخدمات بشتى أنواعها.

ب-2- السياحة الحموية البحرية: هي كل إقامة سياحية على شاطئ البحر يتمتع فيها السياح، زيادة على التسليية البحرية بأنشطة أخرى مرتبطة بالتنشيط في المحيط البحري،⁽²⁷⁾ أما السياحة الحموية والمعالجة بمياه البحر فتعني: كل تنقل لأغراض علاجية طبيعية بواسطة مياه المنابع الحموية ذات المزايا الإسشفائية العالية أو بواسطة مياه البحر.⁽²⁸⁾

ب-3- السياحة الصحراوية: هي كل إقامة سياحية في محيط صحراوي تقوم على استغلال مختلف القدرات الطبيعية والتاريخية والثقافية، مرفقة بأنشطة مرتبطة بهذا المحيط من تسليية وترفيه واستكشاف.⁽²⁹⁾

- نجد السياحة الصحراوية تستقطب السياح الأجانب أكثر من المحليين، وهذا راجع لنقص الوعي لدى المواطن الجزائري بجمال الصحراء من جهة، وكذا غلاء

تذاكر الطائرة وغلاء المعيشة فيها من جهة أخرى. لذلك يجب قيام سياسة تفعيلية من خلال تخفيض تسعيرة التذاكر.

ب-4- موارد التراث الثقافي: تتمثل في السياحة الثقافية⁽³⁰⁾، فالسياحة لا تعتمد فقط على توفير الخدمات والتسهيلات كالفنادق ووسائل النقل، وإنما لابد من وجود العناصر التي تحمل طابعا وطنيا خاصا بالدولة وتميزها عن غيرها، وفي ظل تشابه المنتج السياحي في دول عديدة تبدو الحاجة للتنوع الثقافي ممثلة في عناصر الجذب الثقافية، وتعدّ هذه الأخيرة وسيلة لتمييز الدولة السياحية عن غيرها، حيث تستطيع هذه العناصر أن تحقق التفرد للدولة السياحية، لذا فإن الغنى بعناصر الجذب الثقافية يعدّ أحد أهم نقاط الدولة في المنافسة السياحة الدولية⁽³¹⁾. وبما أنّ الحق في الثقافة مضمون للمواطن، فإنّ الدولة تحمي التراث الثقافي المادي وغير المادي وتعمل على الحفاظ عليه⁽³²⁾، أو ما يعرف بالبيئة التراثية السياحية⁽³³⁾ وتتجلى عناصر الجذب الثقافي في:

ب-5- عناصر الجذب المادية: يتأتى ذلك من خلال القيام بمعارض حول الموروث الثقافي كالألبسة، بإعتبار أنّ لكل منطقة عادات وتقاليد تميزها.

2- المعالم السياحية: تتوفر الجزائر على معالم سياحية عديدة، إلا أنّ خضوع الجزائر للاستعمار الفرنسي مدّة أكثر من قرن، وكذا العشرية السوداء التي عاشتها بلادنا، جعلت من هذه المعالم تتأثر سلبا جراء التدمير الذي مسها، ومع ذلك يبقى التراث التاريخي للجزائر قائما متحديا صعوبات الطبيعة من ذلك معلم تينهنان بتمنراست ورسومات الطاسيلي، الكهوف والأضرحة والمساجد العريقة، والآثار الرومانية التي تشهدها منطقة تيمقاد وتيبازة وبسكرة وغيرها. ناهيك عن الفن المعماري الإسلامي المتمثل في المساجد العريقة والقصور والقلاع والزوايا. حيث أنّ هذه المعالم تعكس حضارة الدولة الجزائرية.

- تعدّ مسالة فتح المناطق الأثرية للسائحين مثل آثار تيبازة وباتنة وتلمسان وتمنراست وغيرها محطة جذب للسياح، كلّ هذه الأمور تعتبر موارد يمكن الاستثمار فيها لزيادة الدخل القومي ومن ثم النهوض بالاقتصاد الوطني.



3- الصناعات التقليدية: نظرا لإختلاف العادات والتقاليد بين سكان الجزائر حسب إختلاف المنطقة، فإنّ الصناعة التقليدية هي الأخرى تتأثر بهذا التباين الحاصل. حيث نجد منطقة الجنوب تشتهر بصناعة الحلّي والزرابي والأواني الفخارية والصناعات الجلدية، أما منطقة المدية ودائرة تابلط خاصة تشتهر بصناعة الأواني الفخارية والطينية وصناعة الزرابي والحرف اليدوية خاصة التطريز، ومنطقة القبائل تشتهر بصناعة الحلّي خاصة الفضة، واللباس القبائلي والأواني الفخارية، ونجد الصناعات النحاسية في منطقتي قسنطينة وتلمسان....الخ.

- ولتبادل الثقافات بين المنطقة والأخرى لابد من تبادل الزيارات وهذا يدعم فكرة السياحة الداخلية لدى أفراد المجتمع الواحد.

- **عناصر الجذب غير المادية:** تعتبر عناصر الجذب غير المادية بمثابة عناصر ثقافية تعكس واقع الحياة اليومية للبلد المضيف مثل المهرجانات، حيث نجد سكان الشرق الجزائري يقيمون استعراضات بالخيول، كذلك الأعياد والمناسبات. ولا ننسى كثرة اللهجات في الوطن الواحد حيث نجد الشاوية والقبائلية والترقية والشلمية، كلّ هذه الأمور تعتبر محل جذب ثقافي للسياح وذلك لتبادل هذا الموروث الثقافي بين المناطق. هذا بالإضافة للمعارض، مثل معرض الكتاب الدولي الذي يقام كلّ سنة بالصنوبر البحري، والذي لاحظنا فيه تدفق هائل للسياح من جميع أرجاء الوطن. وتظهر أهمية الجذب الثقافي السياحي فيما يأتي:

- التعريف بتاريخ كل منطقة وثقافتها،
- تساعد على فهم التراث الشعبي لكلّ منطقة،
- تبين عادات وتقاليد كلّ منطقة،
- تساعد في الدخل القومي،
- إمتصاص البطالة من خلال تشغيل أكبر قدر من اليد العاملة.

خاتمة:

رغم إنتهاج الدولة الجزائرية لسياسة الاستثمارات السياحية بعد أزمة النفط ورغم المؤهلات الموجودة بإعتبار الجزائر بلد استراتيجي من حيث الموارد الطبيعية وغني بالموروث الثقافي، ورغم إتباع الجزائر لمخطط تنمية إلا أنّ النتائج المرجوة لم تكتمل،



فالاستثمار في قطاع السياحة لم يتمكن من دفع عجلة التنمية الاقتصادية. يتوقف تطور الاستثمار السياحي على مدى تدفق رؤوس الأموال سواء الداخلية أو الخارجية وعلى مدى قوة عناصر الجذب السياحي، بالإضافة إلى الضمانات والحوافز الممنوحة للمستثمرين في هذا المجال.

- تلعب السياحة دورا هاما في تحفيز الصناعات الأخرى المرتبطة بها سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة،

- تساهم السياحة الداخلية في التقليل من عجز ميزان المدفوعات،

- تمتص البطالة، لذلك يجب العمل على مضاعفة حجم المشاريع والاستثمار في القطاع السياحي الجزائري من أجل تعزيز تنمية مستدامة، ويبقى تحقيق الرهان مرتبطا برفع العوائق التي يواجهها المتعاملون في ميدان السياحة، كما أن الاستثمار في القطاع السياحي يتأثر بحجم التسهيلات والخدمات المقدمة وبالبيئة الاستثمارية الملائمة والمشجعة والبنية التحتية المتوفرة، وعليه ندرج جملة من الإقتراحات تساعد على تفعيل دور الاستثمار السياحي في صناعة السياحة الداخلية في الجزائر والمتمثلة في:

- تكوين وتأطير الموارد البشرية،

- توفير العقار السياحي،

- توفير الأمن بجميع أنواعه،

- تقديم تسهيلات وتحفيزات لجلب أكبر قدر ممكن من الاستثمارات، خاصة المتعلقة منها بالإعفاءات الضريبية،

- الاستثمار في الموارد الطبيعية والثقافية،

- الاستثمار في جميع القطاعات المتصلة بالسياحة مثل النقل وبناء الفنادق والمطاعم ومرافق السيارات والحافلات، بالإضافة إلى استغلال البنية التحتية، بإعتبار أن قطاع السياحة خدماتي لا يمكن قيام صناعة سياحة دون النهوض بمختلف القطاعات المتصلة به،

- استغلال الشواطئ وبناء مركبات سياحية وألعاب الأطفال وإقامة ليالي صيفية محترمة تليق بالأسر الجزائرية المسلمة،



- إقامة مهرجانات ومعارض ثقافية لجلب أكبر عدد من السياح ومن ثمّ ضمان تدفق الدخل القومي،
- ضرورة العناية بالصناعات الحرفية والتقليدية لأنها تعبر عن الموروث الثقافي لكلّ منطقة وتضمن إنتعاش التسويق السياحي،
- ضرورة الحفاظ على البيئّة لأنّ المساس بها يعني هدم السياحة.

الهوامش والمراجع:

- (1) - تنص المادة 55 من دستور 2016 على أنّه: "يحق لكلّ مواطن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية، أن يختار بحرية موطن إقامته، وأن يتنقل عبر التراب الوطني".
- (2) - الطبيب داودي-عبد الحفيظ مسكين: الإستثمار السياحي في المناطق السياحية، دراسة حالة جيجل، ورقة بحثية، الملتقى الدولي بعنوان الإستثمار السياحي في المناطق السياحية دراسة حالة جيجل، المركز الجامعي بتيبازة، ص 8.
- (3) - عيسى خليفي- فرحات سميرة: أثر الإستثمار السياحي على السياحة الداخلية في الجزائر، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والإقتصادية، المجلد الثاني، العدد السادس، حيزران 2006، ص 127.
- (4) - أحمد عبد السميع علام: علم الإقتصاد السياحي، دار الوفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإسكندرية (مصر) 2008، ص 329.
- (5) - العاني رعد مجيد: الإستثمار والتسويق السياحي، الطبعة الأولى، دار كنوز للمعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن 2008، ص 5.
- (6) - قويدر الويزة: إقتصاد السياحة وسبل ترقيتها في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009-2010، ص 196.
- (7) - حيزية حاج الله: الإستثمارات السياحية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب البلدية 2006، ص 72.
- (8) - قويدر الويزة: المرجع السابق، ص 240.
- (9) - نفس المرجع، ص 251.
- (10) - كواش خالد: أهمية السياحة في ظل التحولات الإقتصادية -حالة الجزائر-، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2003-2004.
- (11) - عبد الكريم كاظم عجيل: أهمية الثقافة السياحية في تنمية السياحة الدينية في العراق، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 06، العدد 01، سنة 2019، ص 107.



- (12)- قانون رقم 16-09، مؤرخ في 29 شوال 1437، الموافق ل 3 غشت 2016، المتعلق بترقية الإستثمار، ج ر عدد 46، الصادرة بتاريخ 3 غشت 2016.
- (13)- المادة 17 من نفس القانون.
- (14)- المادة 18 من نفس القانون.
- (15)- المادة 21 من نفس القانون.
- (16)- المادة 22 من نفس القانون.
- (17)- المادة 23 من نفس القانون.
- (18)- المادة 24 من نفس القانون.
- (19)- المادة 25 من نفس القانون.
- (20)- عبد الكريم حافظ: الإدارة الفندقية والسياحة، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان 2010، ص 21.
- (21)- المرسوم التنفيذي رقم 06-325، المؤرخ في 25 شعبان 1427، الموافق ل 18 سبتمبر 2009، المحدد لقواعد بناء المؤسسات الفندقية وتهيئتها، ج ر عدد 58، الصادرة في 27 شعبان 1427، الموافق ل 20 سبتمبر 2006.
- (22)- قانون رقم 03-01، مؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق ل 17 فبراير 2003، المتعلق بالتمية المستدامة للسياحة، ج ر عدد 11، صادرة بتاريخ 19 فبراير 2003.
- (23)- قانون رقم 03-03، المؤرخ في 16 ذي الحجة 1423، الموافق ل 17 فيفري 2003، المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، ج ر عدد 11، صادرة بتاريخ 18 ذي الحجة 1423، الموافق ل 19 فيفري 2003.
- (24)- المادة الأولى من القانون رقم 03-03، المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، مرجع سابق. ونعني بمناطق التوسع السياحي: "كلّ منطقة أو امتداد من الإقليم يتميز بصفات أو بخصوصيات طبيعية وثقافية وبشرية وإبداعية مناسبة للسياحة، مؤهلة لإقامة أو تنمية منشأة سياحية، ويمكن إستغلالها في تنمية نمط أو أكثر من السياحة ذات مردودية. أما الموقع السياحي: كل منظر أو موقع يتميز بجاذبية سياحية بسبب مظهره الخلاب، أو بما يحتوي عليه من عجائب أو خصوصيات طبيعية أو بناءات مشيّدّة عليه، يعترف له بأهمية تاريخية أو فنية أو أسطورية أو ثقافية، والذي يجب تشمين أصالته والمحافظة عليه من التلف أو الإندثار بفعل الطبيعة أو الإنسان. راجع المادة 1/2 و2، من القانون رقم 03-03، المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، مرجع سابق.
- (25)- خلف مصطفى غرايبيّة: السياحة البيئية، دار ناشر للنشر الإلكتروني، مارس 2016، ص 9.
- www.nasri.net



- (26) - قانون رقم 03-02، مؤرخ في 16 ذي الحجة 1423، الموافق ل 17 فبراير 2003، المحدد للقواعد العامة للإستعمال والإستغلال السياحيين للشواطئ، ج ر عدد 11، الصادر في 18 ذي الحجة عام 1423، الموافق ل 19 فبراير 2003.
- (27) - المادة 10/3 من القانون رقم 03-01، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة.
- (28) - المادة 8/3 من نفس القانون.
- (29) - المادة 9/3 من نفس القانون.
- (30) - تعرف المادة 6/3، من قانون التنمية المستدامة للسياحة، السياحة الثقافية بنصها: "كل نشاط استجمام يكون الدافع الرئيسي فيه هو البحث عن المعرفة والإنفعالات من خلال إكتشاف تراث عمراني مثل المدن والقرى والمعالم التاريخية والحدائق والمباني الدينية أو تراث روحي مثل الحفلات التقليدية والتقاليد الوطنية والمحلية"
- (31) - نهى ابراهيم خليل ابراهيم: الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية والسياحية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية 2009، ص124.
- (32) - راجع المادة 45 من دستور 2016.
- (33) - زكرياء حرقاس، مصطفىاوي عايدة: البيئة التراثية السياحية في المناطق السياحية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد السابع، العدد الأول، سنة 2020، ص 99.